

فان الامام المومنان الغضاه بملكه بترك **خزانة** اذا كان المدعى عليه ساوا الاكفلة  
 القاض ولكن يؤخر المدعى الى اخر المجلس فان اقام  
 بينة والاخلى القاض سبيلا وان ادعى الخصم انه  
 وانكر المدعى ذلك كان القول قول المدعى الا لا اقامة  
 في الامصار اصل وقال بعضهم القوا قول المدعى عليه  
 القاض من رعايته فان كان مغبها وامتنع عن اعطاء  
 الكفيل المراد المدعى بالملازمة وان كان يملكه  
 بطور فبعد انما طاف لا يمنح من التفرغ **عنه** رجل  
 خذ امره ارجل صح وقعت الوقت بينهما وبين  
 فوجها وزوجها من غيره او خذ صتيه وزوجها من  
 رجل محبس الخ ادع حتى يردك او يموت ورجلان لهما  
 على رجل دين الا ان لاحدهما اكثر فلصاحب القليل ان  
 وليس لصاحب الكثير ان يمنعه ولو حساه معان  
 فملاخر ان يطلعا فلما اذ ان يفتيه **خزانة** عن  
 القاض الامام في الدين ان المحبس اذا حبس في  
 السجين متعنتا يطعن عليه الباب وليتركه  
 ولا يظلمه ولا يوزع الما منه **خزانة** ولا يقيد المحبس ولا يفرق  
 والباقي ولا يجوز ولا يجوز وفي المنتهى يعيد المدبول

المدعى

اذا

اذا خاف الفراء وجس في موضع وحيد البسيط  
 ولا يدخل عليه ليستأشوا في الاقضية لا يمنع من  
 دخلوا الجيران واهل ولا يكتنون من الكثرة طوبى  
 وعن محمد يخرج في موت ولد والدهن اذا المجد احدا  
 يغسل ويكفنه اما اذا كان غيبا يقوم به لا يخرج وفي  
 غيرهم لا يخرج مطلقا ولو جرح لا يخرج لحاكم ولو مرض  
 في الحبس وانشاء ولم يجد من يخدمه يخرج من الحبس  
 عن تحت هذا اذا كان الغالب هو الهلاك وعن ابى  
 يوسف لا يخرج والعقوى على رواية محمد وانما يطبق  
 بكفيل فان لم يجد لا يطلقه **خزانة** رجل عجب مكاتب  
 على مال فاقوه هذا العهد المكاتب بدين لا يخرج اداء  
 مال الكتابة الى سيده وهو غير راض باقراره بالدين  
 فللمحبس ذلك العهد ما اقره من الدين **بسوء** المكاتب  
 لا حبس في دين الكتابة وفيما سوى دين الكتابة قوله  
**من المشية** الحق والعهد والبالغ والصبي والمأذون في  
 الحبس سواء وكذا الاقارب والاجانب الا العوالدين  
 والاجداد والجدات فانهم لا يحبسون في دين فروعهم الا  
 في التنفقة وغيرهم يحبسون بعضهم في دين بعض فان  
 لا حبس المكاتب والعهد المأذون في دين الموطى الموطى

اذا قضى بغير نطق الزوجه  
 فادعوا بطلان الاصل قضاء  
 في خلافه وان قضى بغير  
 وجهه بطلان الاصل  
 وانما يقتضيه والاصل غيره  
 ما اراد ان يارب  
 القاض